محاكمة القادة والمسؤولين عن جرائمهم الدولية وطنيا ودوليا

د.ابراهيم احمد عبد السامرائي

استاذ مساعد

قسم القانون

جامعة جيهان -اربيل

Email: Ibrahim.ahmed@cihanuniversity.edu.iq

2020/شباط

المحتوى

خلاصة

مقدمة

-1مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات الدولية

-2الاسبقية للقضاء الوطني في ملاحقة القادة والمسؤولين

-3القضاء الدولي هو الملاذ النهائي في محاكمة القادة والمسؤولين

-4السوابق القضائية الدولية في محاكمة القادة والمسؤولين

-5مواجهة جرائم القادة والمسؤولين من خلال دعم التعاون الدولي

-6معوقات المساءلة الجنائية للقادة والمسؤولين

الخاتمة

مقدمة

بعد الولادة العسيرة لانشاء المحكمة الجنائية الدولية (ICC)كان يعتقد انها ستتولى ملاحقة مرتكبي الجرائم الدولية مهما كانت مسؤولياتهم ولو كانوا من كبار المسؤولين .وكانت هذه التوقعات مستندة على درجة استجابة الدول في مواءمة تشريعاتها الوطنية بما ينسجم مع التزاماتها بموجب نظام روما الاساسي ولتجري فيها المرحلة الاولى من الاجراءات التحقيقية والقضائية ، فاذا ما عجزت او لم تكن راغبة في الملاحقة تاتي المرحلة الثانية في المحكمة الجنائية الدولية ، حتى لا يفلت من المساءلة اي مرتكب للجرائم الدولية .

الا ان السوابق القضائية الوطنية والدولية تثبت عدم القدرة على تحقيق العدالة مع كل من ارتكب جريمة دولية لاسباب كثيرة منها عدم مصداقية الدول في تادية التزاماتها ، وخضوع المحكمة الجنائية الدولية لنفوذ وتاثير الدول الكبرى سواء من الناحية القانونية من خلال مجلس الامن الدولي او من خلال التهديد او مصادرة مواقف الدول المرتبطة بها .

ما زالت الفرصة سانحة لتجاوز العقبات التي واجهت تحقيق العدالة والسعي الى غلق منافذ افلات مرتكبي الجرائم الدولية وبالاخص منهم كبار المسؤولين ، وذلك ما سيتولاه البحث من خلال الاجابة على التساؤلات الاتية :

كيف تستجيب الدول لالتزاماتها في نظام روما الاساسي ؟

هل تستطيع الدول ملاحقة كبار المسؤولين المتهمين من خلال اجهزتها الوطنية ؟

هل يمكن للمحكمة الجنائية الدولية ان تكون ملاذا اخيرا في ملاحقة كبار المسؤولين ؟

ما هي السوابق القضائية الوطنية والدولية في مساءلة كبار المسؤولين ؟

1-مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات الدولية

حصل تطور كبير في انشاء واستقرار قواعد القانون الدولي الجنائي ، وكانت تطبيقات المحاكم الجنائية الخاصة التي انشئت في تسعينات القرن الماضي ، اضافة الى اقرار نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية ومصادقة معظم دول العالم عليه ، الاثر الكبير على استقرار ودخول هذا القانون الى مجال التنفيذ الفعال .

ومن ابرز التزامات هذا القانون وبالاخص ما تجسد في نظام روما الاساسي هو مراجعة الدول لتشريعاتها الوطنية من اجل ازالة التعارض بين التزاماتها الدولية وتشريعاتها الوطنية

وان الكثير من التشريعات الوطنية تشكل عائقا امام ممارسة المحاكم الجنائية الدولية ولايتها عل فتح التحقيق ومباشرته على اساس التمسك بمبدأ السيادة التقليدية التي لا تسمح باختراق حصونها .

كما انه من الضروري مراجعة المعاهدات والالتزامات الدولية المتعلقة باللجوء والهجرة بما يمنع ان تكون الدولة ملجئا لمرتكبي الجرائم الخطيرة ويتهربوا من المساءلة الجنائية.

1-الاسبقية للقضاء الوطني في ملاحقة القادة والمسؤولين

لا ترغب الدول بمساءلة مواطنيها امام جهات دولية خارجية ، ابتداءا من توجيه التهمة او القاء القبض او اجراءات التحقيق ثم المحاكمة والتنفيذ .وان كثيرا من الدول ما زالت تتمسك بهذا المعتقد وتعتبره مظهرا مهما لسيادتها .ان العدالة الجنائية والاستجابة لمتطلباتها وتحقيق اهدافها يتاثر بالاعتبارات السياسية ومصالح الدول ، مما ينعكس على حرص الدول على استقلال مؤسساتها التحقيقية والقضائية من التاثيرات الدولية خشية من الاثار السياسية .الا ان الاجراءات الوطنية قد تكون ذات آثار سلبية على اجراءات التحقيق من حيث توجيهها بعيدا عن الحقيقة او تاخيرها بما يؤثر على النتائج المرجوة وعرقلة حصول الضحايا على العدالة المنشودة .

ان ما يمكن ان تنجزه الدول مباشرة هو سبب مهم في منحها الاسبقية ، فهي قريبة من الضحايا والمتهمين ومسارح الجرائم وامكاناتها اللغوية المتداولة محليا ، كل ذلك يسهل عملها ويقلل من التكاليف ، ويجعل الاجراءات اكثر فاعلية وكفاءة وقدرة على منحها الثقة الشعبية العامة.

ان فعالية السلطات الوطنية في مواجهة الجرائم الخطيرة ليست مضمونة النتائج ، وهناك من يرى انها تنتقص من المبادىء التي قام عليها نظام روما الاساسي).

1-القضاء الدولي هو الملاذ النهائي في محاكمة القادة والمسؤولين

وكانت المحكمة الجنائية الدولية تتويجا لجهود دولية استمرت لعدة عقود بعد الحرب العالمية الثانية ، وكان يؤمل منها ان تكون الملاذ النهائي في مواجهة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان بعد ان يتعذر على القضاء الوطني مواجهتها. ولا تتدخل المحكمة الجنائية الدولية الا اذا تبين بان السلطات الوطنية غير راغبة او ليست قادرة على الملاحقة القضائية لجرائم خطيرة ، مما يدفع المحكمة الدولية الى التعاون مع السلطات الوطنية من اجل تعزيز نهج شامل للعدالة يتعذر على المجرمين الافلات منه.

ولا ينفع الدولة ان تختبىء خلف اجراءات وطنية غير حقيقية للتهرب من مواجهة قضايا تتعلق بانتهاكات خطيرة للتستر على متهمين متنفذين او مؤثرين في الدولة ، مما يدفع المحكمة الدولية للاصرار على وجوب ان تنظر القضية ذاتها ، ولا تقبل اية حصانة او عفو لاي شخص حتى وان كان الارفع شانا في السلطة وان لا احدا فوق القانون).

1-السوابق القضائية الدولية في محاكمة القادة والمسؤولين

أ (قضية يوغسلافيا السابقة

أ (قضية الحرب الاهلية في رواندا

أ (قضية اغتيال الحريري في لبنان

أ (قضية الحرب الاهلية في سيراليون

أ (قضية عمر البشير)الرئيس السوداني السابق (

أ (قضية ليبيا

أ (قضية افريقيا الوسطى

أ (قضية كوت ديفوار

أ (قضية الكونغو الديمقراطية

قضية كينيا

1-مواجهة جرائم القادة والمسؤولين من خلال دعم التعاون الدولي

ان تعزيز الشراكات مع المجموعات المحلية التي بامكانها التوصل الى معلومات اكثر وادق كونها قريبة من الاحداث والتفاصيل وذات قدرة للوصول الى ادق المعلومات ومساعدة التحقيقات والضحايا انفسهم في الضغط على السلطات الحكومية للمباشرة والاستمرار بالاجراءات

وقد تسبب عدم تعاون الدول في الاستجابة للمطالبات الدولية باتخاذ اجراءات تحقيقية وقضائية في قضايا خطيرة الى توقفها ، مثل قضية الرئيس السابق وفي قضية سوريا .، وفي قضية القيادة الليبية السابقة ، فلم يتم تسليم المتهمين حتى الآن ، كما لم تجر محاكمتهم في دولهم (قضية دارفور)للسودان وخطورة التهم الموجهة لحكومتها بارتكاب جرائم ابادة جماعية واستعمال اسلحة كيماوية وتهجير المدنيين وقتلهم واختفائهم لم تصل الى المحكمة الدولية بسبب الموقف الروسي والصيني المعارض في مجلس الامن الدولي ، حيث يظهر الصراع بين العدالة الجنائية ومتطلبات السياسة الدولية.

-1معوقات المساءلة الجنائية للقادة والمسؤولين

ان نطاق معارضة المساءلة من قبل المسؤولين واصحاب النفوذ في الدولة تمكنهم من الافلات من الملاحقة الجنائية بغض النظر عن المواقف المعلنة ودول اخرى تسمح بالاجراءات الجنائية اذا كانت [47]فهناك دول ترى انه لا يجوز مساءلة قواتها المسلحة عن انتهاكاتها خارج حدود دولتها ، .للدولة تتعلق بمسؤولين من ذوي المراكز الصغيرة

ان التفاوت في مدى استجابة الدول الاطراف في ملاحقة القادة والمسؤولين وقدرة هؤلاء على التاثير في القرار السياسي لدولهم يؤدي الى افلاتهم من الملاحقة ، كما حصل مع الرئيس السوداني السابق وقادة ليبيا وفي قضية النزاع الحدودي بين روسيا وجورجيا

وفي القضية السورية لم تكن الولايات المتحدة جادة بسبب الخشية من مساءلة قادة الجيش السوري الحر الموالي لها على ما ارتكبوه من جرائم خطيرة في سوريا تستوجب الملاحقة الجنائية وطنيا او دوليا.

وفي قضية ليبيا كان التاثير مترددا في حسم مصير نجل الرئيس الليبي السابق فيما اذا يحال الى للمحاكم الليبية ام الى المحكمة الجنائية الدولية .

وفي قضية انتهاكات اسرائيل لحقوق الفلسطينيين وما ارتكبته بحقهم من جرائم خطيرة فان الدول العربية لم تحاول الحصول على قرار من الجمعية العامة لانشاء محكمة دولية خاصة رغم قدرتها في الحصول على مثل هذا القرار ، كما لم يحاولوا بجدية مع مجلس الامن الدولي بسبب الضغوط ..الامريكية

الخاتمة

لقد بُذلت جهود كبيرة على الصعيدين الوطني والدولي في ملاحقة مرتكبي الجرائم الدولية وبالاخص منهم القادة والمسؤولين ، الا ان السوابق القضائية تحدثنا عن واقع سلبي ، فقد استطاع الكثير من المجرمين الافلات من المساءلة بسبب عدم مصداقية بعض الدول ، وبسبب الحصانة التي توفرها الدول الكبرى لمسؤوليها من الخضوع لاي نوع من المساءلة ، واعتبار ذلك مساسا بامنها القومي .

ان دعم الدول واستجابتها في مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها بموجب نظام روما الاساسي وايمانها باهمية التوازن بين مصالحها والشؤون الدولية ، واتباع المحكمة الجنائية الدولية لاجراءات محايدة ونزيهة سيوفر فرصة مناسبة لاطمئنان الدول على امكانية المحكمة الدولية في تحقيق العدالة حتى لو تعلق الامر بمساءلة قادتها ومسؤوليها .

كما ان استمرار المحكمة الجنائية الدولية في اسلوبها الانتقائي وتركيزها على دول معينة دون غيرها من الدول صاحبة اكبر الانتهاكات في العالم التي بلغت الملايين من الضحايا سيُضْعِف من دور هذه المؤسسة الدولية التي يفترض انها تسعى لتحقيق العدالة ويؤدي الى عزوف الدول عن الخضوع لاجراءاتها والمناداة بالانسحاب منها وعدم الانضمام اليها.